والثّـَاني هي تفعّـَلتُ من سراة الشيء أي خياره وكلّ هذه الأشياء لا يلزمْ فيها البدَلْ بل هو جائزٌ .

فصل .

وقد أُبْدِلت الباءُ ياءً وإنْ لم تتكرر البتةَ في الشّعْر شاذاًّ كقول الشّـَاعر من - البسيط - .

(لَهَا أشاريرُ مِنْ لَحْمٍ تُتَمّرُه ... مِنَ الثّـَعالي وَوَخْزٌ مِنْ أرَانِيها)